

## الخدمة العمومية في القنوات التلفزيونية الجزائرية:

## دراسة مقارنة بين الإعلام العمومي والإعلام الخاص

## Public service in Algerian TV channels:

## A Comparative Study between Public and Private Media

فاطمة الزهراء تواتي\*

كلية علوم الإعلام والاتصال- جامعة الجزائر 3 (الجزائر)، touati.fatima@univ-alger3.dz

تاريخ النشر: 2024/12/22

تاريخ القبول: 2024/11/15

تاريخ الاستلام: 2024/03/18

## ملخص:

خاضت الجزائر تجربة التعددية الإعلامية في المجال السمعي البصري سنة 2012، والتي جاءت متأخرة مقارنة بالتجربة العالمية وحتى العربية، لتكون أمام رهان الاستجابة لتطلعات المواطن، بضرورة تقديمها لخدمة عمومية ترقى إلى المستوى المنشود، ويختبر من خلالها تجربة متابعة مختلفة عما تعود عليه -إلى حد ما- بتوفيرها برامج ذات نوعية تساهم في تشكيل آراء عنده بخصوصها، تتراوح بين الاستحسان والاستهجان.

انطلاقاً من ذلك، قارنا بين طبيعة الخدمة العمومية التي تقدمها القنوات التلفزيونية في الإعلام العمومي والإعلام الخاص، ومدى التزامها بالقيم الموجودة بالمجتمع الجزائري.

كلمات مفتاحية: الخدمة العمومية، التعددية الإعلامية، القنوات التلفزيونية العمومية، القنوات التلفزيونية الخاصة.

## Abstract:

In 2012, Algeria embarked on the experience of media pluralism in the audiovisual field, which came late compared to the global and even Arab experience. This placed it facing the challenge of responding to the expectations and aspirations of citizens by providing a public service that meets the desired level and allows them to experience a different kind of media consumption than they were accustomed to- to some extent- by providing programs of quality that contribute to shaping opinions about them, ranging from approval to disapproval.

Based on this, we attempt in this research paper to compare the nature of the public service offered by television channels in public and private media, and the extent to which they adhere to the values of the Algerian society.

**Keywords:** public service; media pluralism; public television channels; private television channels.

\*المؤلف المرسل

## 1. مقدمة:

تتمتع وسائل الإعلام بقوة فاعلة في المجتمع، لدرجة وصفها بالسلطة الرابعة، إلى جانب السلطات الأخرى التي لا تستغني عنها كل الدول في العالم، وذلك لما لها من قوة وتأثير واضح على الحياة السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية في حياة الأفراد والمجتمعات. لهذا تولي الحكومات أهمية لها، لأنها تساهم بقدر كبير في رسم السياسات العامة للبلدان.

والجزائر ليست بمنأى عن ذلك، فالمشهد الإعلامي الذي عرف تغيرا منذ عقد من الزمن، طرأت عليه تحولات، حيث كان الإعلام السمعي البصري عموميا خالصا، ومع الانفتاح على المجال خاضت معظم المؤسسات الإعلامية المتخصصة في الصحافة المكتوبة تجربة فتح قناة خاصة تواصل من خلالها نشاطها الإعلامي، رغم النقائص المعرفية والمهنية بالسمعي البصري الذي له خصائصه التي تميزه عن الصحافة المكتوبة، التي اعتادوا العمل عليها. فبرزت عشرات القنوات التلفزيونية الخاصة، منها ما لا تزال قائمة إلى يومنا، في حين أن قنوات أخرى توقفت عن العمل لظروف آلت دون استمرارها.

وبما أن التجربة فتية ومغرية بالنسبة للقنوات التلفزيونية الخاصة، فإنها سارعت إلى تضمين شبكتها البرمجية أنواعا من الحصوص والبرامج تختلف عما تعود عليه الجمهور. إلا أن هذا الحماس تسبب في أداء مهني سيء في عدة محطات، لأنه سلط الضوء على مشاكل كانت فيما سبق طابوهات نظرا لطبيعة المجتمع، الذي يتميز بعدم التطرق إلى هذه المواضيع، معتقدة هذه القنوات أنها تقدم خدمة عمومية ترضي المشاهد، إلا أنها مست خصوصية المجتمع ولم تلتزم فيها بالقيم المجتمعية التي نشأ عليها المشاهد الجزائري.

من هذا المنطلق، نطرح السؤال التالي:

ما هي طبيعة الخدمة العمومية التي تقدمها القنوات التلفزيونية الجزائرية في كل من الإعلام العمومي والإعلام الخاص؟ وهل تلتزم أثناء تقديم هذه الخدمة بالقيم الموجودة في المجتمع الجزائري؟

قسمنا عملنا إلى المحاور الأساسية الموالية في محاولة للإجابة عن هذا السؤال، وتضمن النقاط التالية:

- ✓ مدخل مفاهيمي حددنا فيه الكلمات المفتاحية التي يتضمنها العمل.
- ✓ التطور التاريخي لتجربة الجزائر في المجال السمعي البصري.
- ✓ التنظيم القانوني للإعلام السمعي البصري في الجزائر.
- ✓ مقارنة بين الخدمة العمومية للقنوات التلفزيونية الجزائرية العمومية والخاصة ومدى التزامها بقيم المجتمع أثناء تأديتها.

## 2. المدخل المفاهيمي للدراسة:

### 1.2 الخدمة العمومية: public service

اصطلاحاً: هي مجموع الحاجات الضرورية التي يجب أن تؤمنها المؤسسات لتحقيق رفاهية الإنسان، والتي يتم توفيرها لغالبية الأفراد، مع الالتزام بأن تكون المصلحة العامة هي المحرك الأساسي لكل سياسة في شؤون الخدمات بهدف تحسين مستوى العيش للمواطنين. (بوعمامة ورقاد، 2014، ص 40)

إجرائياً: الخدمة العمومية في الإعلام السمعي البصري تمثل مجموع البرامج التي تبثها القنوات التلفزيونية العمومية والخاصة في الجزائر بهدف الاستجابة لاحتياجات المشاهد بمراعاة قيم المجتمع الذي تنتمي إليه.

## 2.2 التعددية الإعلامية: media pluralism

اصطلاحاً: التعددية الإعلامية هي شرط من شروط الديمقراطية، ومؤشر لوجود حرية الفكر والرأي لوجود وسائل إعلام مرئية ومسموعة، في القطاعين العام والخاص، تقدم برامج تعبر عن التيارات المختلفة، وملتزمة أثناء ذلك بمبدأ النزاهة في الإعلام بما يضمن لجمهور المستمعين والمشاهدين ممارسة خياراتهم بحرية، بعيداً عن تأثير المصالح الخاصة والسلطات العمومية. (عواج، 2015، ص 498، 499)

إجرائياً: هي العملية التي وضع لها المشرع الجزائري قانوناً تم بموجبه الانتقال من الإعلام العمومي الخالص في المجال السمعي البصري إلى فتح المجال أمام الخواص لفتح وامتلاك قنوات تلفزيونية خاصة تعمل بما يسمح به القانون الجزائري.

وقد جاءت تجسيدها لما تضمنه القانون العضوي رقم 05-12 المؤرخ في 12 / 01 / 2012، المتعلق بالإعلام في الجريدة الرسمية رقم 02 الصادرة بتاريخ 15 / 01 / 2012. (بوعسيرة، 2015، ص 52)

## 3.2 القنوات التلفزيونية: TV channels

اصطلاحاً: هي محطات تعتمد أقمار البث الصناعية وسيلة لإيصال رسائلها الإعلامية المرئية بشكل متنوع ومستمر إلى جمهور المشاهدين على مدار الساعة. (عبد النبي، د.ت، ص 27).

إجرائياً:

## 1.3.2 القنوات التلفزيونية العمومية: public television channels

هي مجموع القنوات ذات الملكية العمومية التابعة للتلفزيون العمومي الجزائري، تبث باقة متنوعة من البرامج تسعى من خلالها إلى استقطاب كافة شرائح المجتمع.

تعمل هذه القنوات ضمن المؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري تحت شعار: "خدمة عمومية ورسالة إعلامية"، تضم 9 قنوات (الموقع الرسمي للمؤسسة العمومية للتلفزيون الجزائري)، وهي كالتالي:

1. القناة الأولى: هي قناة عامة متحدثة باللغة العربية.

2. القناة الثانية canal Algérie: هي قناة عامة معظم برامجها باللغة الفرنسية تتوجه خاصة إلى الجالية الجزائرية بالخارج.
3. قناة الإخبارية: تعرف أيضا بالقناة الثالثة، تركز خاصة على الطابع الإخباري.
4. القناة الأمازيغية: هي قناة متحدثة باللغة الأمازيغية.
5. قناة القرآن الكريم: ذات طابع موضوعاتي ديني.
6. قناة الجزائرية: قناة تركز في برامجها على الشباب.
7. قناة المعرفة: قناة متخصصة في المواضيع ذات الطابع التعليمي.
8. قناة الذاكرة: هي قناة تهتم بتركيز برامجها على الذاكرة التاريخية الجزائرية.
9. قناة البرلمانية: قناة متخصصة في نقل نشاط البرلمان الجزائري.

### 2.3.2 القنوات التلفزيونية الخاصة: private television channels

هي القنوات الفضائية ذات الملكية الخاصة إما لأشخاص أو لمؤسسات ذات مضامين جزائرية من حيث الإعداد والإنتاج والطاقم الصحفي، تحوز على رخصة من وزارة الاتصال الجزائرية، تعتبر في نظر القانون الجزائري بمثابة قنوات أجنبية تبث من دول مختلفة باستئجار ترددات على الأقمار الصناعية. (طاهر، 2018-2019، ص 27)، ظهرت بعد إقرار القانون العضوي للإعلام الصادر سنة 2012.

### 3. التطور التاريخي لتجربة الجزائر في المجال السمعي البصري:

عرفت الجزائر التلفزيون أثناء الحقبة الاستعمارية، وكان في يد المستعمر لخدمة مصالحه ببلادنا، لإدراكه التأثير الكبير للصورة. في المقابل، عمد الجزائريون إلى توظيفها كذلك لقوتها في التعريف بالقضية الجزائرية وجرائم المستعمر الممارسة ضد الشعب الجزائري.

وعن أهمية الصورة في تلك الفترة، وصفت المؤرخة دليلة آيت جودي استخدام السمعي البصري آنذاك، بأنه: "عمل مكمل للكفاح المسلح، إلى جانب الإذاعة والصحافة المكتوبة لمقاومة العمل الدعائي الشرس الذي كان يمارسه الإعلام الاستعماري". (دريدي،

2017-2018، ص 83)

أدخل المستعمر التلفزيون إلى الجزائر لخدمة مصالحه وأغراضه الاستعمارية، وقد بدأ البث التلفزيوني في الجزائر بتاريخ 24 ديسمبر 1956، من محطة إرسال موجودة بمنطقة "رأس تمنفوست" الواقعة على بعد 20 كلم من الجزائر العاصمة، مزودة بجهاز قدرته 500 واط، فلا يصل الإرسال إلا إلى مدينة الجزائر وضواحيها فقط. (دريدي، 2017-2018، ص 87)

عقب الاستقلال، مر الإعلام السمعي البصري بعدة مراحل تأثرت بالسياق السياسي والإيديولوجي والثقافي، وتبعاً لذلك يمكن تمييز المراحل التالية حسب الأستاذ عبد القادر دريدي: (دريدي، 2017-2018، ص 87-109)

### 1.3 المرحلة الأولى:

شغلت حيزاً زمنياً قدر بعقدين بداية من 1962 إلى غاية 1982، حيث تميزت غداة الاستقلال بسيطرة المستعمر على مؤسسة الإذاعة والتلفزيون التي أسسها لخدمة مصالحه، وحرصت على بقائها كذلك أثناء مشاورات اتفاقية إيفيان، فظلت تحمل اسم "مؤسسة الإذاعة والتلفزة الفرنسية"، إلا أن هذا الأمر يتنافى مع مبدأ استرجاع السيادة الوطنية، مما دفع الجيش الشعبي الوطني إلى تأميم مؤسسة الإذاعة والتلفزيون في 28 أكتوبر 1962.

في عام 1967، تم فتح أربع محطات جهوية للتلفزيون الجزائري في كل من وهران، قسنطينة، ورقلة، وبشار. وبرز عقماً بسنوات، توجه جديد في جانفي 1979 من خلال المؤتمر الرابع لحزب جبهة التحرير الوطني الذي أكد على الأهمية الإستراتيجية لقطاع الإعلام.

### 2.3 المرحلة الثانية:

قدرها الدارسون من سنة 1982 إلى سنة 1989، تميزت بصدر أول قانون خاص بالإعلام في تاريخ الجزائر المستقلة، المعروف بقانون 82-01، الذي كرس سلطة الدولة وحزب جبهة التحرير الوطني على قطاع الإعلام وفق ما تقتضيه الرؤية الاشتراكية المنتهجة في تلك الفترة، وجاء هذا القانون نتيجة القرارات التي تضمنها مؤتمر 1979. لكن ما يؤخذ عليه، أنه اهتم بالصحافة المكتوبة والمطبوعات وأهمل وسائل الإعلام السمعية البصرية، ولم يذكرها إلا بشكل عرضي أو فضفاض.

وفي سنة 1986، صدر المرسوم الوزاري رقم 86-47 بتاريخ 1 جويلية 1986 الذي أعاد هيكلة مؤسسة الإذاعة والتلفزيون إلى المؤسسات العمومية التالية:

#### 1. المؤسسة الوطنية للتلفزة

2. المؤسسة الوطنية للإذاعة
3. المؤسسة الوطنية لإنتاج السمعي البصري
4. الوكالة الوطنية للأحداث المصورة
5. المؤسسة الوطنية للبث الإذاعي والتلفزي.

### 3.3 المرحلة الثالثة:

من 1989 إلى 1992، هي مرحلة جد حساسة بالنسبة لقطاع الإعلام في الجزائر، حيث اتسمت بوضع داخلي صعب للغاية، كان نتيجة أحداث أكتوبر 1988، بالإضافة إلى معطيات خارجية، مما دفع بالحكومة إلى إصدار دستور 23 فيفري 1989، ومن جملة مخرجاته التأكيد على حرية الرأي والتعبير، واعتبرت المادة 39 خطوة أولى على درب التعددية الإعلامية وحرية الصحافة، حيث نصت على أن: "حرية التعبير وإنشاء الجمعيات والاجتماع مضمونة للمواطن". إضافة إلى إصدار قانون الإعلام 90-07 المؤرخ في 03 أفريل 1990 الذي ينص على حرية الإعلام وحق المواطن في إعلام موضوعي وفتح المجال أمام القطاع الخاص في الإعلام المكتوب دون غيره من الوسائل.

كما تم في تلك المرحلة إطلاق القناة الثانية تحت مسمى ALGERIAN TV ليتم تغيير اسمها لاحقا إلى Canal Algérie موجهة للجالية الجزائرية في أوروبا، ثم إنشاء القناة الثالثة باتجاه المشرق العربي، وذلك لأن القناة التلفزيونية الوحيدة لم ترض جميع رغبات الجمهور الجزائري.

ورغم هذه المكتسبات التي لم تكن سابقا في تاريخ الإعلام الجزائري، إلى أن القطاع السمعي البصري بقي حكرا على الدولة، إلى فترة وقف المسار الانتخابي عام 1991 عقب حيازة جبهة الإنقاذ لأغلبية مقاعد البرلمان الجزائري، ويصف إبراهيم إبراهيمي هذه المرحلة من تاريخ الصحافة الجزائرية بـ "الفترة الذهبية" لما عرفته من حرية رأي وتعبير حظيت بها كل المؤسسات الإعلامية بما فيها العمومية، ويضيف إلى ذلك بأنها اقتربت في أدائها ومهنياتها من المؤسسات الإعلامية العالمية العريقة على غرار ال BBC. إلا أن هذه الفترة لم تدم طويلا لتدخل الجزائر في مرحلة أخرى وإصدار قانون حالة الطوارئ في فيفري 1992 بسبب التدهور الأمني بالجزائر.

### 4.3 المرحلة الرابعة:

من 1992 إلى 2012، أي من فرض حالة الطوارئ التي تقهقرت أثناءها الممارسة الإعلامية بالجزائر إلى فتح المجال أمام السمعى البصري، حيث أصبح الصحفيون مستهدفين من قبل الجماعات المسلحة، خاصة صحفيي التلفزيون، حيث ذهب ضحية تلك الأزمة 56 صحفياً منهم 15 صحفياً من التلفزيون، و15 عاملاً بالتلفزيون من التقنيين والإداريين، بحجة أنهم رمز من رموز النظام السياسى والناطقين باسمه. كما نجم عن هذه الأزمة هجرة الإعلاميين الذين قدر عددهم بالمئات.

كما عرفت هذه الفترة تجميد مشروع قانون الإعلام الجديد لسنة 1998، ومواصلة العمل بقانون 90-07، وتواصل حال الإعلام على هذه الوتيرة إلى غاية سنة 2011، التي شهدت احتجاجات شعبية سميت إعلامياً بـ "احتجاجات الزيت والسكر"، تزامنت مع ثورات الربيع العربى، مما اضطر السلطة إلى إلغاء حالة الطوارئ في فيفري 2011، وتبني مجموعة من الإصلاحات السياسية اشتملت على قطاع الإعلام.

### 5.3 المرحلة الخامسة:

تم في هذه المرحلة إصدار قانون الإعلام 12-05 سنة 2012، الذي تم بموجبه تحرير النشاط السمعى البصري من احتكار الدولة، وحدد في مادتيه (58) و(60) المقصود بالنشاط السمعى البصري وخدمة الاتصال السمعى البصري. وما يعاب على القنوات التلفزيونية التي ظهرت بعد هذا القانون أن المبادرين بفتح قنوات تلفزيونية خاصة قدموا من الصحافة المكتوبة، على غرار الشروق، الخبر، النهار، الجزائر نيوز، الهذاف، إضافة إلى هيئات أخرى مستقلة لا صلة لها بالإعلام، وهذا ما يتنافى مع الشروط التي يجب توفرها في المستثمرين في القطاع والموضحة في القانون.

### 4. التنظيم القانونى للإعلام السمعى البصري في الجزائر:

يعد الإعلام السمعى البصري مؤسسة مهمة في المجتمع إلى جانب المؤسسات الأخرى، ورمز من رموز سيادتها الوطنية، وهذا ما دفع بالسلطة الجزائرية عقب الاستقلال مباشرة باسترجاع مؤسسة الإذاعة والتلفزيون. ومن المعلوم أن هذا المجال الحساس لابد أن ينضبط إلى مجموعة من القواعد والقوانين التي تنظمه من حيث الممارسة، لذا سنورد هنا القوانين الأساسية الثلاث التي أثرت على القطاع السمعى البصري بالجزائر، وهي:

- 1.4 **قانون 1982:** جسد مبادئ الميثاق الوطني لسنة 1976، صدر بتاريخ 6 فيفري 1982، ويعد أول قانون للإعلام في تاريخ الجزائر، صدر بعد عشرين سنة من الاستقلال، تميزت تلك الفترة بتضييق الخناق على الممارسة الصحفية في الجزائر المستقلة، كما تميزت مواده بانحيازها لمناضلي حزب جبهة التحرير الوطني، ونصوص مواده تدل بوضوح عن ذلك، فإسناد مهمة مديري أجهزة الإعلام كانت حكرا عليهم. (بقدوري، 2017، ص 280)
- 2.4 **قانون 1990:** جاء بعد أحداث أكتوبر 1988 ليفتح المجال للتعددية السياسية والفكرية والإعلامية، ولكن يؤخذ عليه أن التعددية التي أقرها في الإعلام خصت فقط الصحافة المكتوبة، في حين بقي قطاع السمع البصري في يد الدولة، وفسحت المجال أمام الصحفيين العاملين في المؤسسات الإعلامية العمومية للاختيار بين البقاء في مؤسساتهم أو إنشاء مؤسسات صحفية مستقلة في شكل شركات مساهمة بمنحهم رواتب ثلاث سنوات مقدما لبدأ مشاريعهم. (بقدوري، 2017، ص 282)
- 3.4 **قانون 2012:** هو القانون الذي تم بموجبه فتح المجال أمام السمع البصري الذي ظل حكرا على الإعلام العمومي منذ الاستقلال، تضمن (133) مادة موزعة على (10) أبواب، رغم فتحه للمجال السمع البصري غير أنه لم يرتق إلى مستوى تطلعات الممارسين والمهنيين، حسب المختصين، بل أكثر من ذلك، فإن هناك من قال بأنه لا يرق إلى مستوى قانون 1990. لكن النقطة الإيجابية في هذا القانون أنه ألغى عقوبة الحبس للصحفيين، ووسع حق الرد والتصحيح في وسائل الإعلام الإلكترونية. (بقدوري، 2017، ص 285)
- 4.4 **قانون 2023:** صدر في ديسمبر 2023 القانون المتعلق بالصحافة المكتوبة والصحافة الإلكترونية ونشاط السمع البصري بالجزائر، تكريسا لما جاء في دستور سنة 2020، حدد مهام سلطة ضبط الصحافة المكتوبة والإلكترونية، وتشكيلتها المتكونة من 9 أعضاء بما فيهم الرئيس، يعينهم رئيس الجمهورية باقتراح من الوزير الأول، وذلك لعهد 5 سنوات قابلة للتجديد مرة واحدة فقط، والذين يتوفرون على المؤهلات العلمية

والمهنية اللازمة. (صدور قانوني الصحافة المكتوبة والإلكترونية ونشاط السمع البصري

في الجريدة الرسمية، على الموقع الإلكتروني: [www.news.radioalgerie.dz](http://www.news.radioalgerie.dz))

عموما يمكننا القول بأن ملامح التعددية الإعلامية بالجزائر تجلت سنة 1990، مست قطاع الصحافة المكتوبة فقط آنذاك، جاءت عقب أحداث أكتوبر 1988، التي اعتبرها الدارسون سبب الإصلاحات السياسية وإقرار دستور 23 فبراير 1989، الذي فتح باب التعددية السياسية، ونص على حق إنشاء الجمعيات ذات الطابع السياسي، وتكريسه لحقوق الإنسان والحريات العامة والتخلي عن النهج الاشتراكي. وتكريس لمبادئ الدستور تم إلغاء قانون الإعلام لسنة 1982 ليستبدل بقانون 90-07، ثم بعد أكثر من عقدين يأتي القانون العضوي 12-05 لفتح المجال السمع البصري أخيرا. (بوعسرية، 2015، ص 53)

ليأتي القانون الصادر أواخر سنة 2023 مفرزا موادا قانونية تستجيب للممارسة الصحفية وتخوض رهانات التطبيق الفعلي والتجسيد الميداني.

وتجدر الإشارة هنا في الحديث عن أحداث أكتوبر 1988، بأن تغيرات جذرية انجرت عنها، مست القطاع السياسي والاجتماعي والإعلامي، فقد مر الإعلام في الجزائر أثناء هذه المرحلة الحرجة بمضايقة الإعلاميين، بل تجاوزت حد المضايقة والتهديد، لتصل إلى حد التصفية الجسدية، فعن الوضع المأساوي الذي عاشه الصحفي الجزائري، شاع التعبير التالي:

"الصحفي هو ذلك الذي بيده قلم وبجيبة دينارين و برأسه ثلاث رصاصات". (مالفي وآخرون، 2013، ص 41)

5. مقارنة بين الخدمة العمومية للقنوات التلفزيونية الجزائرية العمومية والخاصة ومدى التزامها بقيم المجتمع أثناء تأديتها:

تسعى المؤسسة الإعلامية على غرار المؤسسات الأخرى إلى تقديم خدمة عمومية لتحقيق المصلحة العامة، والالتزام بقيم المجتمع بغية الارتقاء بسلوك الفرد وتهذيبه، فللمؤسسة الإعلامية دورا فعالا وجد هام، لأنها تعتبر مؤسسة من مؤسسات التنشئة الاجتماعية إلى جانب المؤسسات الأخرى التي يعزى إليها دور التنشئة، طبعا في مقدمتها الأسرة، ثم المدرسة

والمسجد وجماعة الرفاق. لذا فهي تتحمل شطرا كبيرا من المسؤولية لمساهمتها الفعالة في تربية النشء وإكسابه مصفوفة من القيم تساهم في صقل شخصيته وتميزها. والخدمة العمومية مفهوم محوري في السياسات الإعلامية القائمة حاليا والتخطيط للأنظمة الإعلامية في المستقبل، وقد حددها الباحث عبد الكريم بن عيشة في ثلاثة أبعاد متداخلة فيما بينها وهي:

**البعد الأول:** أن الخدمة العمومية في التلفزيون هي ممارسة يومية

**البعد الثاني:** أن الخدمة العمومية عبارة عن نظام اقتصادي واجتماعي

**البعد الثالث:** أن الخدمة العمومية هي إيديولوجية. (بن عيشة، 2016، 197)

لهذا نقارن هنا بين الخدمة العمومية التي تقدمها كل من القنوات التلفزيونية العمومية والخاصة، لأننا كمشاهدين ومختصين، لاحظنا فرقا كبيرا بينهما، خاصة في الانطلاقة الأولى للقنوات الخاصة، التي أخذت بعض البرامج عن نماذج غربية تم تقديم نسخة عنها بالعربية في أحيان كثيرة، وحاول القائمون على هذه البرامج إعطاءها الصبغة الجزائرية مغفلين أثناء ذلك ردة فعل المشاهد الجزائري الذي تعود على مضمون ساد لفترة طويلة، نراه في تقديرنا كان يحترم خصوصية العائلة الجزائرية، ليجد المشاهد محتوى مغايرا تماما لما تعود عليه، بالأخذ بالحسبان طبيعة العائلة الجزائرية المحافظة في عمومها.

إضافة إلى ما سبق، فإن الدور الرئيسي للتلفزيون العمومي يتجلى في خدمة المصلحة العامة للجمهور من خلال التنوع في شبكته البرمجية لتجمع بين البرامج الإخبارية والحوارية والترفيهية، وكل ما يهتم به المشاهد، فخدمة التلفزيون قائمة من أجل الجمهور، وممولة من طرفه، بغية تحقيق الفائدة الاجتماعية وتفعيل مقومات الفضاء العمومي المتمثلة في المشاركة والحرية والمواطنة. ثم إن الخدمة العمومية التي يقدمها التلفزيون لابد أن تكون مرتبطة ارتباطا مباشرا بالاحتياجات الاجتماعية والثقافية والسياسية للمجتمع، كما ترتبط بالحاجة إلى الحفاظ على التعددية الفكرية والإعلامية (بن عيشة، 2016، ص 197)، التي يقرها الدستور وأقرتها قوانين الإعلام.

وبالحديث عن القنوات التلفزيونية الخاصة على المستوى العالمي، فإن هذه التجربة فريدة من نوعها، حيث أثبتت التجارب العالمية بأن خصخصة الخدمة العمومية أدت إلى التنوع في المضامين المقدمة وشهدت تحسنا نوعيا فيها مع انخفاض في أسعارها، مما يساهم في تقديم خدمة أفضل للجمهور. (بن عيشة، 2016، ص 198)

أما عن التجربة الجزائرية، فإن انطلاق القنوات الخاصة عرف بعض الممارسات التي أساءت إلى المهنة وخيبت توقعات الجمهور، لأنها بادرت بمعالجة وبث برامج لا تتوافق مع قيم المجتمع الجزائري، وبالتالي يمكن وصفها بالتجارب الفاشلة في تاريخ بعض القنوات التلفزيونية الخاصة. وهذا يعزى على الأرجح إلى طول فترة الاحتكار التي ميزت المشهد الإعلامي السمعي البصري في بلادنا، ليليه التسابق اللاعقلاني لاستقطاب الجمهور بعد الانفتاح.

كما أنها أغفلت أهمية التخطيط الذي يشمل عدة عوامل متداخلة، على غرار النمو الاقتصادي، الدخل عند الأفراد، تغيرات ومتطلبات السوق، أذواق الجمهور واحتياجاتهم، مما يدفعهم إلى الإقبال على نوع محدد من البرامج، دون إهمال خصوصية المجتمع الجزائري (طاهر، 2018-2019، ص 164)، وتكثيف جهودها على تقديم خدمة عمومية متميزة تستجيب لتطلعاتهم.

مثالا عن ذلك وليس حصرا، ركزت أغلبية القنوات الخاصة أثناء انطلاقها على البرامج الاجتماعية التي تنقل انشغالات المشاركين فيها ومشاكلهم الشخصية، وسمت الباحثة نهوند القادري عيسى هذا النوع من البرامج بـ"مأزق البرامج الاجتماعية" وأرجعت أسبابه إلى مكبوتات وصراحة مفقودة في مجتمعاتنا، لأنها تنطرق إلى مواضيع مرفوض الخوض فيها عند معظم العائلات، وهذا النوع من البرامج سلط الضوء عليها وتنافست القنوات لبثها كأنها سبق صحفي، إلا أن المشكلة لم تحل بل ازدادت تعقيدا. (القادري عيسى، 2008، ص 234)

زد على ذلك، فإن هذا النوع من البرامج شاعت فيه الأسرار الأسرية حتى الحميمة منها، وكشفت على الملأ، في جراحة غير مسبوقة في الإعلام الجزائري، تصنف أكثر في خانة تدني المستوى الأخلاقي أكثر من الصراحة والرغبة في إيجاد حلول لأصحابها. لذا كان لزاما على الصحفيين والإعلاميين التحلي بأخلاقيات المهنة والذكاء المهني حتى لا ترتبط صورتهم بهكذا

نوع من المعالجة الإعلامية السيئة، لأنهم ملامون إلى جانب القائمين على هذه القنوات الخاصة على عدم احترامهم لقيم المجتمع الجزائري والإساءة إليه، حتى وإن كان مبررهم حرية التعاطي مع المشاكل الاجتماعية ونقل انشغالات الأفراد.

وهذا لا يقتصر فقط على البرامج الاجتماعية، وإنما امتد إلى البرامج الترفيهية أيضا، فغدت تسوق للتفاهة واللامسؤولية والشذوذ الجنسي، في حين أن الهدف الأساسي للبرامج الترفيهية هو التنفيس والترويح عن المشاهد من ضغط الدراسة والعمل والحياة عموما.

في حين أن حاجتنا كبيرة جدا إلى البرامج الهادفة والتوعوية التي تغطي كل المجالات لتستجيب لاهتمامات المشاهدين، فحاجتنا كمشاهدين إلى برامج صحية، قانونية، بيئية، تعليمية، تثقيفية، سياسية، اقتصادية، اجتماعية هادفة، دينية، شبابية، تربوية، وتاريخية، في كل متكامل يسعى إلى تنوير الرأي العام والارتقاء بفكر المشاهد، وهذه الحاجة فاقت حاجتنا إلى تلك البرامج التي شاهدناها في قنواتنا الخاصة، فهذه هي حقيقة الإعلام، وهذه هي رسالة الإعلام السامية التي يجب أن يعمل جاهدا لتحقيقها، وليس التركيز فقط على البرامج التي تحقق العائد المالي للمؤسسة.

ضف إلى ذلك، فإن مراعاة القيم المجتمعية ووظيفة أساسية من وظائف الإعلام لأنها تساهم في الحفاظ على مقومات المجتمع وخصوصياته، وتضمن إيصالها إلى الأجيال اللاحقة التي هي مهددة بالغزو الثقافي والاغتراب، لأنها عرضة لتبني قيم دخيلة على المجتمع، منتجة في بيئات جد مختلفة عن واقعه المعاش. (طاهر، 2018-2019، ص 107، 108)

نخلص من خلال ما تقدم أثناء المقارنة بين القنوات التلفزيونية العمومية والخاصة، أن النوع الأول كان يلتزم إلى حد كبير بجملة من الضوابط المهنية التي تحترم خصوصية المجتمع الجزائري، رغم الانتقادات الكثيرة التي توجه لها لاسيما قبل الانفتاح الإعلامي ووصفها بـ "اليتيمة"، إلا أن هذه الأخيرة أثبتت بعد تجربة القنوات الخاصة أنها كانت تحترم العائلة الجزائرية وكانت معظم برامجها تشاهد بصفة عائلية دون حرج على أي فرد في الأسرة، في حين أن تلك البرامج التي انطلقت مع إطلاق القنوات الخاصة أصبح هذا الأمر يتعذر أحيانا كثيرة بسبب المشاهد والموسيقى وطريقة اللباس والشخصيات المجسدة وطبيعة المواضيع المطروحة بأن تتم مشاهدتها جماعيا.

## 6. خاتمة:

مثل الانفتاح على قطاع السمي البصري تجربة فريدة من نوعها في تاريخ الإعلام بالجزائر، وأحدث تغيرا ملموسا على مستوى احتياجات الجمهور، ما وضع القنوات التلفزيونية العمومية والخاصة أمام تحدي كبير للاستجابة لهذه الاحتياجات والارتقاء بالوعي اتجاه القضايا المجتمعية التي يهتم بها في جميع المجالات.

لتركز على إعدادا وإنتاج برامج ذات نوعية وجودة، فالخدمة العمومية تهدف إلى تحقيق المنفعة العامة وتقديمها بكل موضوعية ومصداقية، ففتح المجال السمي البصري ليس مبرا لتقديم برامج رديئة بحجة التسابق والرغبة في تحقيق الريادة واستقطاب الجمهور، على حساب القيم والأخلاق التي تعتبر مقدسة في كل المجتمعات الإنسانية.

فاستقطاب الجمهور هو خطوة مهمة بالتأكيد في حياة هذه المؤسسات، ولكن الأهم هو الحفاظ على هذا الجمهور وولائه، والسعي لبناء صورة ذهنية حسنة راسخة عنده حول هذه المؤسسات وخدماتها. لاسيما في ظل مفرزات البيئة الرقمية التي جذبت الجمهور إليها، والمنافسة المحتدمة بين القنوات التلفزيونية لتفرض وجودها على المنصات الرقمية.

ونؤكد إضافة إلى ما سبق، على ضرورة، بل وجوب الالتزام بأخلاقيات المهنة الصحفية أثناء تقديم الخدمة العمومية، التي تضبط الممارسة وتؤطرها التأطير المناسب حتى لا تحيد عن رسالتها النبيلة في المجتمع.

في شق آخر، فإننا نشجع ونثمن البرامج الهادفة التي بثتها القنوات التلفزيونية سواء العمومية أو الخاصة، التي استجابت لتطلعات الجمهور، ونأمل أن يتم تدارك تلك الانزلاقات والهفوات، وتعويضها ببرامج تمتاز بالجودة، فهي لا تقف عند هذا الحد، باعتبارها قنوات فضائية فإن المشاهد العربي عموما سوف تتشكل عنده انطباعات جراء متابعته للإعلام السمي البصري في الجزائر.

## 7. قائمة المراجع:

1- (بلا تاريخ). تاريخ الاسترداد 06 فيفري، 2024، من الموقع الرسمي للمؤسسة العمومية

للتلفزيون الجزائري: <http://www.entv.dz>

- 2- (2023). تاريخ الاسترداد 27 ماي، 2024، من الموقع الإلكتروني: <https://news.radioalgerie.dz>
- 3- العربي بوعمامة، و حليمة رقاد. (2014). الاتصال العمومي والإدارة الإلكترونية: رهانات ترشيد الخدمة العمومية. *مجلة الدراسات والبحوث الاجتماعية*.
- 4- سامية عواج. (2015). مظاهر التعددية الإعلامية في قانون الإعلام الجديد- الصحفي بين التشريعين 1990-2012 أنموذجا- دراسة تحليلية. *مجلة المعيار*.
- 5- حورية طاهر. (2018-2019). أخلاقيات الممارسة الإعلامية في القنوات الفضائية الخاصة بالجزائر: مقارنة تحليلية لمبدئي احترام الخصوصية وقيم المجتمع للبرامج الاجتماعية. مستغانم، قسم الإعلام والاتصال، الجزائر.
- 6- عبد القادر دريدي. (2017-2018). آليات تنظيم وأخلاق الممارسة الإعلامية السمعية البصرية: دراسة نقدية لمضامين القوانين الجزائرية. مستغانم، قسم الإعلام والاتصال، الجزائر.
- 7- عبد القادر مالف، و وآخرون. (2013). *الفضاءات العمومية في البلدان المغاربية: لقاء السياسي، الديني، المجتمع المدني والتكنولوجيات الحديثة للإعلام والاتصال*. الجزائر: مركز البحث في الأنثروبولوجيا الاجتماعية والثقافية .
- 8- عبد الكريم بن عيشة. (2016). العمل الإعلامي بين الخدمة العمومية والخدمة الحكومية: قراءة نقدية في تعدد الفضاءات. *مجلة الرواق*.
- 9- عز الدين بقدوري. (15 مارس، 2017). أخلاقيات مهنة الصحافة المكتوبة من خلال التشريعات وقوانين الإعلام الجزائرية. *الحوار الثقافي*.
- 10- عمر بوعسيرة. (2015). التعددية الإعلامية وآليات حمايتها على ضوء القانون العضوي رقم 05/12. *مجلة القانون العام الجزائري والمقارن*.
- 11- نهوند القادري عيسى. (2008). *قراءة في ثقافة الفضائيات العربية: الوقوف على تخوم التفكيك*. لبنان: مركز دراسات الوحدة العربية.
- 12- سليم عبد النبي. (د.ت). *الإعلام التلفزيوني*. الأردن: دار أسامة للنشر والتوزيع.